



باتنة في: 14 جوان 2026 Batna le,.....

رقم: 83/أع/ج ب 8 ن°

إعلان

في إطار تجديد عضوية لجنة الخدمات الاجتماعية لجامعة باتنة 1، تُعلم إدارة الجامعة كافة المستخدمين من أساتذة، وإداريين، وتقنيين، وأعاون المصالح وأعاون متعاقدين، أن عملية انتخاب أعضاء لجنة الخدمات الاجتماعية ستجرى يوم: الأحد الموافق لـ: 2026/06/21، ابتداءً من الساعة الثامنة والنصف صباحاً (08H:30) إلى غاية الساعة الرابعة مساءً (16H:00)، دون انقطاع.

وعليه، يُدعى جميع الناخبين (المستخدمين) إلى التوجه إلى مكتب الاقتراع الكائن بكلية العلوم الإسلامية (بمجمع الحاج لخضر)، للمشاركة في انتخاب ممثلهم ضمن لجنة الخدمات الاجتماعية، وذلك في إطار تكريس مبادئ الشفافية في تسيير الخدمات الاجتماعية.

شروط وكيفيات التصويت

- *- يشترط على الناخب استظهار البطاقة المهنية أو بطاقة الهوية قبل الشروع في عملية التصويت.
- *- يتم التصويت باختيار عدد من المترشحين لا يقل عن مترشح واحد (01) ولا يتجاوز ستة (06) مترشحين، وفق عدد المناصب المخصصة لكل فئة.
- *- توضع علامة (X) داخل الخانة المقابلة لاسم المترشح أو المترشحين المختارين. ←
- *- يتم ترتيب المترشحين في ورقة التصويت حسب الترتيب الأبجدي للغة العربية (لقب المترشح).

حالات إلغاء ورقة التصويت

تعتبر ملغاة كل ورقة تصويت في الحالات الآتية:



X	صورة المترشح
	الرقم
	لقب واسم المترشح

- إذا تجاوز عدد الاختيارات ستة (06) مترشحين.
- إذا لم تتضمن أي اختيار لمترشح واحد على الأقل.
- إذا تضمنت شطباً أو إضافة أو ملاحظات أو علامات من شأنها التعريف بصاحبها.
- إذا كانت ممزقة أو متلفة كلياً أو جزئياً.
- إذا استعملت ورقة غير الورقة الرسمية المعتمدة من اللجنة الانتخابية.

أحكام التصويت بالوكالة

- يُسمح بالتصويت عن طريق الوكالة وفقاً للتنظيم المعتمد.
- يجب على الوكيل تقديم وكالة أصلية مصادق عليها من طرف الأمين العام بالجامعة بعد توقيعها من الوكيل والموكل، وذلك في الفترة الممتدة من يوم: الثلاثاء 2026/06/16 إلى غاية يوم: الخميس 2026/06/18.
- لا يجوز للوكيل الناخب أن يكون حائزاً لأكثر من وكالة واحدة.
- يشترط أن يكون الوكيل والموكل من نفس فئة المستخدمين.
- يُسحب نموذج الوكالة من الموقع الإلكتروني الرسمي للجامعة. www.univ-batna.dz

ملاحظات هامة

- تُنشر القائمة النهائية للمترشحين المقبولين بعد انتهاء فترة الترشح، وذلك عبر الوسائل المعتمدة للإعلام والإشهار داخل الجامعة.
- لا يُسمح بالدعاية الانتخابية داخل مكتب الاقتراع.
- لا يُقبل أي تصويت خارج الآجال القانونية المحددة أعلاه.
- تُجرى عملية الفرز مباشرة بعد غلق مكتب الاقتراع بحضور أعضاء اللجنة الانتخابية والمترشحين عند الاقتضاء.
- في حالة تساوي عدد الأصوات المتحصل عليها بين مترشحين (02) أو أكثر، يتم الفصل بينهم وفق معايير الترتيب المتعارف عليها والمعمول بها قانوناً، لاسيما الأقدمية في الوظيفة - أول تعيين -، ثم الأكبر سناً، عند الاقتضاء.
- يُعلن عن النتائج وفق الإجراءات والتنظيمات المعمول بها.
- نتائج الاقتراع نهائية وملزمة، وغير قابلة للطعن أو الاعتراض عليها بعد الإعلان الرسمي عنها.
- إن المشاركة الفعالة في هذه الانتخابات تُعد مساهمة أساسية في اختيار ممثلي المستخدمين والدفع نحو تحسين وتطوير الخدمات الاجتماعية لفائدة جميع مستخدمي الجامعة.